

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٢ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الغربية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٥ قراريط و٤ أسهم)
بالقطعتين رقمي ١٥٥ و ١٥٦ بحوض شروة عبد القادر - ناحية مسهلة - مركز السنطة -
محافظة الغربية ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، المقام عليها مدرسة
مسهلة الابتدائية المشتركة ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٨ يناير سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديبولي

١٩٣٠ / ١٩

محافظة الغربية
الوحدة العامة بمسطة
القسم القضائي

رسم كروني للموقع
معرفة / مسطحة الابتدائي المشتركة بناحية مسطحة

قروني منزل ببيوتها غيره

البيوت
البيوت
البيوت



البيوت
البيوت
البيوت

قروني / طريق اسطحة مسطحة المسطحة

العدد المبرور / شارع بوطركم


العدد الشراحي / منزل ببيوتها غيره

العدد القبلح / منزل بوطركم

العدد القروي / طريق اسطحة مسطحة المسطحة

يرسل لسيادتكم التفضل بالعلم والاطمأن

وتفضلوا سيادتكم بتبنيون فائق التعمية والاحترام



القائمة بالاسماء

رئيس القسم القضائي

الملك حبيب